

**دعوى الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأن الوحي الذي
أوحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم يقتصر على
القرآن الكريم فقط وأن السنة النبوية ليست داخلته فيه
(دراسة نقدية)**

د. محمد جبر السيد عبد الله جميل

الأستاذ بقسم الفقه، وأصوله، كلية العلوم الإسلامية،

جامعة المدينة العالمية،

فرع القاهرة، مصر

ملخص

استهدفت الدراسة بيان مدى صحة الدعوى التي ذهبت إليها الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأن السنة النبوية ليست من الوحي، وبيان مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها للتدليل على صحة دعواها. واستندت الدراسة إلى المنهج النقدي لتقييم صحة هذه الدعوى، ومدى دلالة الأدلة التي استندت إليها. وتمثلت أداة الدراسة فى مسح الأدبيات المتعلقة بموضوع الدراسة. وتوصلت الدراسة للعديد من النتائج أهمها: أن الأمة أجمعت على أن الوحي يشتمل على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة- أن معظم السنة النبوية قد كتبت في العهد النبوي- أن الله تعالى تكفل بحفظ الشريعة كلها قرآنا وسنة. وجمع الصحابة للسنة النبوية كان من أسباب حفظ الله تعالى لها - أن الصحابة كلهم عدول وأنهم من المنزلة العالية في الحفظ والضبط باتفاق الأمة- أن الأمة قد اتفقت على أن كتب البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنن المعتمدة هي أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلفتها الأمة بالقبول- أن القرآن الكريم يبين أمور الدين بالنص الذي ورد فيه، أو بالإحالة على السنة التي تولت بيانه،- أنه لا سبيل إلى فهم القرآن إلا عن طريق السنة الصحيحة. وأوصت الدراسة بضرورة توعية الأفراد بأن السنة من الوحي الذي أوجاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم، وتحذيرهم من الانخداع بما يثار إزاء ذلك من دعاوى زائفة.

الكلمات المفتاحية: السنة، دعوى الكاتبة نهى الشرنوبى.

Abstract

The study aimed at evaluating the viewpoint and evidence of the Egyptian writer Noha Al-Sharnoubi concerning the issue that Sunna is not a revelation from Allah. The study used the critical-analysis methodology to investigate the

targets in question. To gather the required data, a review of literature was administered. The study came to the conclusion that Noha Al-Sharoubi 's view that Sunna is not a revelation from Allah has proved to be unauthentic because it breaks the tradition of the Salaf (Our Righteous Ancestors) who asserted that Sunna, like the Holy Qura'n, is a revelation from Allah. In addition, it is proved that Allah has guaranteed to preserve Sunna from twist. Tthe Companion were authorities regarding the compilation of Sunna. The consensus of the Scholars' opinion has been that the most authentic books, following the Holy Qura'n, are Sahih-Bukhari and Sahih Muslim as well as other accredited books of Sunna. Sunna is the only suitable way to explain the Holy Qura'n properly. Noha Al-Sharnoubi 's evidence proved to be unauthentic as well. The study recommended that individual Muslim s ought to be aware that Sunna is a revelation from Allah and not to be influenced by false beliefs regarding this question.

Keywords: Sunna (Prophetic Tradition), Noha Al-Sharnoubi's View.

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده، ورسوله.

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) (1).

(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام، إن الله كان عليكم رقيبا) (2).

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) (3).

أما بعد (4)؛

بناء على التساؤلات السابقة، تتحدد أهداف الدراسة في الآتي:

- 3- بيان مدى صحة دعوى الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي .
- 4- بيان مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى لتدعيم دعواها أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي.

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في جانبين هما:

الجانب الأول: الأهمية النظرية: تتجلى الأهمية النظرية في الدراسة في أنها تحاول استكمال الجهود العلمية التي انصبت على تنفيذ الدعاوى التي تذهب إلى أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي وذلك في محاولة لإثراء ما كتب في هذا الخصوص.

الجانب الثاني: الأهمية التطبيقية: تتجلى الأهمية التطبيقية للدراسة في أنها تسهم في تحذير أفراد المجتمع المسلم من عدم الانخداع بالدعاوى التي تطفو بين الحين، والآخر وترغم أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي.

حدود الدراسة

تتمثل الحدود الموضوعية للدراسة الحالية في أنها تقتصر على مسألة الدعوى التي ذهبت إليها الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى بأنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي والأدلة التي اعتمدت عليها لتعزيز دعواها، وتقييم ذلك في ضوء المذاهب الأربعة المعتمدة؛ المذهب الحنفي، والمذهب المالكي، والمذهب الشافعي، والمذهب

فقد طالعتنا جريدة الأهرام المصرية بمقال للكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى بعنوان: "الأحاديث التي تتعارض مع القرآن (2) " (5) ذهبت فيه إلى أنّ الوحي الذي أوحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم يقتصر على القرآن الكريم فقط وأنّ السنة النبوية ليست من الوحي . واستندت على ذلك بالعديد من الأدلة. وقد ثار التساؤل بشأن صحة ما ذهبت إليه الكاتبة الصحفية من أن الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة ليست من الوحي، ومدى دلالة الأدلة التي استندت إليها لتدعيم ما ذهبت إليه. وهذا ما تحاول أن تتصدى له الدراسة الحالية.

مشكلة الدراسة

تتلخص مشكلة الدراسة الحالية في التساؤل الرئيس الآتي:

ما مدى صحة دعوى الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى من أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي وما مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها لتأييد صحة هذه الدعوى؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيس التساؤل الفرعيين الآتيين:

1- ما مدى صحة دعوى الكاتبة الصحفية نهي

الشرنوبى من أنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي ؟

2- ما مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى لتدعيم دعواها بأنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي ؟

أهداف الدراسة

ليشمل كل مصدر؛ أكان إلهيا أو غير إلهي، كما أنه لا يقتصر في وروده على الأنبياء صلوات الله عليهم، بل يشملهم ويشمل غيرهم من المخلوقات.

ووفقا للتعريف الاصطلاحي فإن الوحي هو: الإخبار. والإخبار قد يكون بلفظ المُخبر وهو الكلام المتلو، وقد يكون بالمعنى، وهو الكلام غير المتلو (8). وعلى ذلك يقسم البيهقي - رحمه الله - الوحي إلى قسمين فيقول: وما "أُوحى إليه [صلى الله عليه وسلم] نوعان: أحدهما وحي يُتلى [وهو القرآن الكريم]، والآخر وحي لا يُتلى [وهو السنة النبوية] " (9). وبناءً على ذلك فإن الوحي في الاصطلاح الشرعي لا يقتصر على القرآن الكريم فقط، بل يشمل السنة النبوية أيضا.

ثانيا: السنة:

السنة في اللغة: الطريفة والسيرة، حسنة كانت أو قبيحة. وهي مأخوذة من السنن وهو الطريق. وقيل: السنة: الطريفة المحمودة المستقيمة. وقيل: فلان من أهل السنة: معناه من أهل الطريقة المستقيمة (10).

السنة في الاصطلاح الشرعي: هي: " ما أمر به النبي - صلى الله عليه وسلم - ونهى عنه، وندب إليه قولا وفعلا " (11). ولهذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة؛ أي: القرآن والحديث " (12).

من ذلك يتضح أن السنة في التعريف الشرعي أخص منها بالنسبة للتعريف اللغوي. فالسنة في الشرع تختص بطريقته التي كان يتحراها صلى الله عليه وسلم. أما في اللغة؛ فتشمل كل طريقة؛ أكانت طريقة الأنبياء - صلوات الله عليهم - أو طريقة غيرهم.

خطة الدراسة

تتألف الدراسة من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرس، وملحق كالاتي:

المقدمة: تتناول مشكلة الدراسة، وأهداف الدراسة، وأهمية الدراسة، ومنهج الدراسة، وإجراءات الدراسة، وحدود الدراسة، ومصطلح الدراسة، وخطة الدراسة.

الحنبلي مع الاستئناس بالمذهب الظاهري عن ابن حزم.

منهج الدراسة

تستند الدراسة إلي المنهج النقدي؛ حيث يجري تقييم مدي صحة الدعوى التي ذهب إليها الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأن الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأن السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي، ومدى دلالة الأدلة التي استندت إليها لتدعيم هذه الدعوى.

إجراءات الدراسة

تتحدد إجراءات الدراسة في الآتي:

- جمع المادة العلمية المتعلقة بموضوع الدراسة.
- عزو الآيات القرآنية
- تخريج الأحاديث النبوية و الآثار الواردة في الدراسة.
- توثيق النقول من مصادرها الأصلية وإلا فعزوها إلى المصادر الثانوية إن تعذر ذلك.
- توضيح الألفاظ المبهمة.
- إلحاق فهرس للمراجع.

مصطلحات الدراسة

أولا: الوحي:

الوحي في اللغة: أصل الوحي في اللغة: إعلام في خفاء. يُقال: وحى إليه وأوحى إليه: كلمه بكلام يخفيه من غيره. والوحي أيضا بمعنى: الإشارة، والكتابة، والرسالة، والإلهام، والكلام الخفي، وكل ما ألقىته إلى غيرك (6).

الوحي في الاصطلاح الشرعي: هو: " إعلام الله تعالى من يصطفيه من عباده ما أراد من هداية بطريقة خفية سريعة " (7).

من هذا التعريف يتبدى أن الوحي في الشرع أخص منه في اللغة لأن مصدره هو الله تعالى ومورده هو الأنبياء صلوات الله عليهم بخلاف الوحي في اللغة فإنه يتسع

والحج والزكاة شرعها الله في القرآن والرسول - صلى الله عليه وسلم - أوضحها للمسلمين في حياته وتواترت عنه بعد وفاته منذ عام 11 هجريا؛ أي: قبل جمع البخاري ومسلم الأحاديث بأكثر من قرنين من الزمان .

وتقول: " والوحي نزل على النبي - صلى الله عليه وسلم - بالقرآن وهو الكتاب الذي تعهد الله فقط بحفظ وجمع ما جاء به ."

وتضيف قائلة: " أُصدِّق ما جاء من معجزات بالقرآن لأنها جاءت بالقرآن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل ولكنني لا أصدق قصصا وروايات تُنسب للرسول - صلى الله عليه وسلم - وزوجاته والصحابة في كتب جمعها بشرٌ بعد وفاتهم بقرُون نقلًا عن بشر وصحَّحها بشر في كتاب بشر وليس في كتاب الله ."

وبعبارة أخرى، فإنَّ الكاتبة ترى أنَّ السنة النبوية ليست من الوحي، ولو كانت من الوحي لتعهد الله بحفظها. ولمَّا لم يتعهد الله بحفظها، دل ذلك على أنها ليست من الوحي. أضف إلى ذلك، أنَّ السنة النبوية التي جمعت في بطون كتب العلم لا يمكن تصديقها لأنها من جمع البشر، والبشر يخطئون ويصيبون، وعلى ذلك فإنَّ السنة ليست مصدرا للتشريع، وليست بحجة في الاستدلال واستنباط الأحكام.

هذا واستندت الكاتبة في دعواها - بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي - على العديد من الأدلة كالاتي:

الدليل الأول: أنَّ " الله تعهد بحفظ وجمع القرآن وحفظ القرآن أيام الرسول - صلى الله عليه وسلم - العديد من الصحابة وجمع في عهد الصحابة، ولكن لم يجمع أحد من الصحابة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

الدليل الثاني: أن السنة " جمعها بشرٌ بعد وفاتهم [أي: بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان

المبحث الأول: يتناول دعوى الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي، والأدلة التي استندت إليها لتدعيم دعواها .

المبحث الثاني: يتناول مدى صحة دعوى الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي.

المبحث الثالث: يتناول مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى لتأييد دعواها بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي.

الخاتمة: تتناول نتائج الدراسة، وتوصياتها. الفهرس: يتضمن قائمة بالمراجع التي استندت إليها الدراسة.

الملحق: يتضمن صورة ضوئية من المقال الذي يتناول دعوى الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي ، والأدلة التي استندت إليها في هذا الخصوص.

ويجري تفصيل ذلك علي النحو الآتي:

المبحث الأول

دعوى الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي والأدلة التي استندت إليها

ذهبت الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى إلى أنَّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنَّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي؛ فتقول:

" الكتاب الوحيد الذي نزل بالوحي على محمد - صلى الله عليه وسلم - هو القرآن والله هو المُشرِّع والرسول يُطاع بناءً على تشريع الله. أما الفروض كالصلاة

الدليل العاشر: قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ، وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) (20).

الدليل الحادي عشر: قوله تعالى: (ما فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (21).

الدليل الثاني عشر: أن " الله تعالى طالبنا جميعا بالقراءة والتدبر في آيات القرآن والمسلمون ظلوا يقرأون ويفسرون القرآن قبل جمع الأحاديث وقبل تأسيس علم الحديث وغيره من علوم الدين المستحدثة وهذا يتضح في قوله تعالى: (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مُدَكِّرٍ) (22)؛ ومعنى كلمة (مُدَكِّر) في المعجم العربي (متدبر) ".

الدليل الثالث عشر: أن كتب التفسير " أجمعت ... على أن قول الله تعالى: (وما ينطق عن الهوى) (23)؛ أن الله يقول: وما ينطق محمدٌ - صلى الله عليه وسلم - بهذا القرآن عن هواه. وقول الله تعالى: (إن هو إلا وحيي يوحى) (24)؛ تُفسر كذلك بأن الله تعالى يقول: ما هذا القرآن إلا وحي من الله الذي يوحى إليه ".

الدليل الرابع عشر: أن " كل فروض الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم تُؤدَّى بالتواتر منذ وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى قيام الساعة، فالمسلمون يؤمنون بالله وبالقرآن الذي نزل على محمد صلى الله عليه وسلم بالوحي من الله تعالى ويُصلُّون ويصومون ويَزْكُون وَيَحْجُونَ قبل جمع أحاديث البخاري ومسلم بما يقرب قرنين من الزمان من خلال مشاهدتهم لغيرهم من المسلمين وهم يؤدون الفرائض والشعائر السابقة كما كان يؤديها النبي صلى الله عليه وسلم " (25). " وهو ما يتضح في قوله تعالى: (أرنا مناسكنا) (26)؛ أي: أن المناسك تُرى، وهو ما يتضح في قوله تعالى: (ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم) (27). "

الله عليهم] بقرّون نقلا عن بشر وصحّحها بشر في كتاب بشر وليس في كتاب الله ".

الدليل الثالث: قوله تعالى: (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) (13). تقول الكاتبة: " وهذا يعني بوضوح أن أي كتاب آخر به شك ولا يُعتد به ولا يوثق فيه ". وتضيف الكاتبة قائلة: " ويتضح من الآية أن الله يخبرنا أن القرآن الكريم لا ريب أي لا شك به ولم يقل سبحانه أن أي كتاب كتبه بشر لا يأتيه الباطل، ولذا فكتب البخاري ومسلم وغيرهم من رواة الحديث والسيرة النبوية من الأئمة بشرٌ يخطئون ويصيبون " (14).

الدليل الرابع: أن الله تعالى " تعهد ... بحفظ القرآن فقط في قوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (15).

الدليل الخامس: أن الله تعالى " تعهد ... كذلك بجمع القرآن فقط وهو ما يتضح في قوله تعالى: (إن علينا جمعه وقرآنه، فإذا قرأناه فاتبع قرآنه، ثم إن علينا بيانه) (16).

الدليل السادس: أن الله تعالى " أكد ... لنا كذلك أن أي كتاب آخر ليس من عند الله فيه اختلافا كثيرا في قوله تعالى: (أفلا يتدبرون القرآن، ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) (17).

الدليل السابع: أن " من روى ونقل وجمع وصحّح عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - بشر يُخطئون والرسول - صلى الله عليه وسلم - نزل عليه الوحي بالقرآن ولذا يمكن أن يخالف في أحاديثه وسنته الصحيحة آيات الله تعالى في القرآن ".

الدليل الثامن: قوله تعالى: (فبأي حديثٍ بعده يؤمنون) (18).

الدليل التاسع: قوله تعالى: (نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين) (19).

المبحث الثاني

مدى صحة دعوى الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى بأن الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأن السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي

سبقت الإشارة إلى أن الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى ذهبت إلى أن الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأن السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي؛ وأنها ليست مصدرا للتشريع وليست بحجة في استنباط الأحكام.

وهذه الدعوى يكذبها ما درجت عليه الأمة - سلفا وخلفا - من أن الوحي يشتمل على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن أن السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى، وحجيتها في استنباط الأحكام لا يجادل فيها إلا جاهل أو حاقد. ويستدل على ذلك بالعديد من الأدلة من الكتاب، والسنة، والإجماع، والمعقول كالاتي:

الأدلة من الكتاب:

الدليل الأول: قوله تعالى: (لقد منَّ الله على المؤمنين إذ بعثَ فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويُرَكِّبُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) (28)؛ قال الشافعي - رحمه الله - في هذه الآية: "فَفَرَضَ اللهُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ وَحْيِهِ وَسَنَّ رَسُولَهُ ... مع أي سواها ذَكَرَ فِيهِنَّ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ. فَذَكَرَ اللهُ الْكِتَابَ وَهُوَ الْقُرْآنُ، وَذَكَرَ الْحِكْمَةَ، فَسَمِعَتْ مَنْ أَرْضَاهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: الْحِكْمَةُ سَنَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (29).

الدليل الثاني: قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئٍ فردُّوه إلى الله والرسول) (30)؛ فقوله تعالى: (فردُّوه إلى الله والرسول)؛ "أي: رُدُّوا ذلك الحُكْمُ إلى كتاب الله أو إلى رسوله بالسؤال في حياته، أو بالنظر في سُنَّتِهِ

بعد وفاته صلى الله عليه وسلم، هذا قولٌ مُجاهد والأعمش وقتادة، وهو الصحيح" (31).

الدليل الثالث: قوله تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكِّموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويُسلموا تسلِّماً) (32). قال الفخر الرازي - رحمه الله - في معرض تفسيره لهذه الآية: "إعلم أن قوله تعالى: (فلا وربك لا يؤمنون) قَسَمَ من الله تعالى على أنهم لا يصيرون موصوفين بصفة الإيمان إلا عند حصول شرائط: أولها: قوله تعالى: (حتى يحكموك فيما شجر بينهم)؛ وهذا يدل على أن من لم يَرْضَ بحكم الرسول لا يكون مؤمناً. واعلم أن من يتمسك بهذه الآية في بيان أنه لا سبيل إلى معرفة الله تعالى إلا بإرشاد النبي المعصوم قال: لأنَّ قوله: (يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) تصريحٌ بأنه لا يَحْضُرُ لهم الإيمان إلا بأن يستعينوا بحكم النبي - عليه الصلاة والسلام - في كل ما اختلفوا فيه ... فلزم بحكم هذه الآية أنه لا يَحْضُرُ الإيمان إلا بحُكْمِهِ وإرشاده وهدايته" (33).

الدليل الرابع: قوله تعالى: (وأنزلنا إليك الذِّكْرَ لتبين للناس ما نزلَ إليهم) (34). وقال ابن حزم - رحمه الله - مستدلاً بهذه الآية: "فصح أن كلام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كله في الدين وحي من عند الله - عز وجل - لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي من عند الله تعالى فهو ذكْرٌ مُنَزَّلٌ، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع منه وألا يُحرَّفَ منه شيء أبدا تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه" (35).

الدليل الخامس: قوله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (36). قال الشافعي - رحمه الله - وهو يتلو هذه الآية: "أمرهم بأخذ ما آتاهم

الدليل الثالث: عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: (لَا أُلْفِينَ⁽⁴⁹⁾ أَحَدَكُمْ مُتَّكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي⁽⁵⁰⁾ مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَا⁽⁵¹⁾)⁽⁵²⁾. قَالَ الْهَرَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : " وَالْمَعْنَى: لَا يَجُوزُ الْإِعْرَاضُ عَنْ حَدِيثِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَنَّ الْمُعْرِضَ عَنْهُ مُعْرِضٌ عَنِ الْقُرْآنِ " ⁽⁵³⁾. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " وَهَذَا خَبَرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَمَّا يَكُونُ بَعْدَهُ مِنْ رَدِّ الْمُبْتَدِعَةِ حَدِيثَهُ، فَوَجَدَ تَصْدِيقَهُ فِيمَا بَعْدَهُ " ⁽⁵⁴⁾.

الدليل الرابع: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: (تَضَرَّ اللَّهُ أَمْرًا⁽⁵⁵⁾ سَمِعَ مِنْنا حَدِيثًا فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَهُ⁽⁵⁶⁾ قُرْبًا مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعِ⁽⁵⁷⁾)⁽⁵⁸⁾؛ " وَهَذَا الْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ " ⁽⁵⁹⁾، قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " فَلَمَّا نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى اسْتِمَاعِ مَقَالَتِهِ وَحِفْظِهَا وَأَدَائِهَا دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَأْمُرُ أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ إِلَّا مَا تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ أَدَّى إِلَيْهِ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُؤَدَّى عَنْهُ حَلَالٌ يُؤْتَى وَحَرَامٌ يُجْتَنَّبُ وَحَدٌّ يُقَامُ وَمَالٌ يُؤْخَذُ وَيُعْطَى وَنَصِيحَةٌ فِي دِينٍ وَدُنْيَا " ⁽⁶⁰⁾. " وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى شَرَفِ الْحَدِيثِ وَفَضْلِهِ وَدَرَجَةِ طَلَابِهِ حَيْثُ خَصَّهُمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِدَعَاءٍ لَمْ يُشْرِكْ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ الْأُمَّةِ. وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ وَحِفْظِهِ وَتَبْلِيغِهِ فَائِدَةٌ سِوَى أَنْ يَسْتَفِيدَ بَرَكَتَهُ هَذِهِ الدَّعْوَةُ الْمُبَارَكَةُ لَكَفَى ذَلِكَ فَائِدَةً وَغُنْمًا وَجَلًّا⁽⁶¹⁾ مِنَ الدَّارَيْنِ حَظًا وَقَسَمًا " ⁽⁶²⁾.

الدليل من الإجماع:

أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ثُبُوتِ حُجِّيَّةِ السَّنَةِ الْمَطْهُرَةِ وَاسْتِقْلَالِهَا بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ، وَيَسْتَدَلُّ عَلَى ذَلِكَ بِالْآتِي: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " لَوْلَا السَّنَةُ مَا فَهَمَ أَحَدٌ مِنَ الْقُرْآنِ... وَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ فِي صَلَاحٍ مَا دَامَ فِيهِمْ مِنْ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ، فَإِذَا طَلَبُوا الْعِلْمَ بِلَا حَدِيثٍ فَسَدُوا " ⁽⁶³⁾.

وَالِانْتِهَاءَ عَمَّا نَهَاكَمُ عَنْهُ " ⁽³⁷⁾ " فَقَدْ فَرَضَ اللَّهُ فِي الْوَحْيِ اتِّبَاعَ سُنَّتِهِ، فَمَنْ قَبِلَ عَنْهُ فَإِنَّمَا قَبِلَ بِفَرْضِ اللَّهِ تَعَالَى " ⁽³⁸⁾. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مُسْتَشْهِدًا بِهَذِهِ الْآيَةِ: " فَإِنَّمَا أَرَادَ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ ثُمَّ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا وَحْيٌ يُتْلَى وَالْآخَرُ وَحْيٌ لَا يُتْلَى " ⁽³⁹⁾. وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " قَالَ الْمَهْدَوِيُّ: قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)؛ هَذَا يُوجِبُ أَنْ كُلَّ مَا أَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى. وَالْآيَةُ وَإِنْ كَانَتْ فِي الْغَنَائِمِ فَجَمِيعُ أَوْامِرِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَنَوَاهِيهِ دَخَلَ فِيهَا " ⁽⁴⁰⁾. فَهَذِهِ الْآيَةُ " وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ ... دَلَّتْ عَلَى اتِّبَاعِ أَمْرِهِ، وَلِزُومِ طَاعَتِهِ، فَلَا يَسَعُ أَحَدًا رَدُّ أَمْرِهِ لِقَرَضِ اللَّهِ طَاعَةَ نَبِيِّهِ " ⁽⁴¹⁾.

الأدلة من السنة:

الدليل الأول: عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ مَعْدِي كَرِيبٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: (أَلَا وَإِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ⁽⁴²⁾). قَالَ الشُّوْكَانِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " أَي: أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَأُوتِيتُ مِثْلَهُ مِنَ السَّنَةِ الَّتِي لَمْ يَنْطِقْ بِهَا الْقُرْآنُ، وَذَلِكَ كِتَابُ لِحُومِ الْخُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَتَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَمِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَأْتِي عَلَيْهِ الْحَصْرُ " ⁽⁴³⁾.

الدليل الثاني: عَنِ الْعَرَبِيَّاتِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: (أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ⁽⁴⁴⁾ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ وَعَظْتُ، وَأَمَرْتُ، وَنَهَيْتُ، عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّمَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ، أَوْ أَكْثَرُ⁽⁴⁵⁾، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمْ يُحِلِّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بِيُوتَ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا ضَرْبَ نِسَائِهِمْ، وَلَا أَكْلَ ثَمَارِهِمْ، إِذَا أَعْطَوْكُمْ الَّذِي عَلَيْهِمْ⁽⁴⁶⁾)⁽⁴⁷⁾. قَالَ الْهَرَوِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: " وَالْمَعْنَى: أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَصَرَ الْمُحَرَّمَاتِ فِي الْقُرْآنِ، وَالْحَالُ أَنِّي قَدْ حَرَّمْتُ ... عَلَى لِسَانِي بِالْوَحْيِ الْخَفِيِّ " ⁽⁴⁸⁾.

لم يكن موجودا زمن الخطاب بتلك الأدلة من غير نكير من أحد منهم " (72) .

وقال أبو حمزة البغدادي -رحمه الله-: " من علم طريق الحق سهل سلوكه عليه، ولا دليل على الطريق إلا بمتابعة الرسول صلى الله عليه وسلم في أحواله وأفعاله وأقواله " (73) .

وقال الأوزاعي - رحمه الله-: " الكتاب أحوج إلى السنة من السنة إلى الكتاب " (74) .

وقال يحيى بن أبي كثير: "السنة قاضية على الكتاب (75) " (76) .

وقال ابن عبد البر - رحمه الله-: " إنها [أي: السنة] تقضي عليه [أي: القرآن الكريم]، وتبين المراد منه " (77) .

وقال السيوطي -رحمه الله-: " فاعلموا -رحمكم الله- أن من أنكر كون حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- قولا كان أو فعلا بشرطه المعروف في الأصول حجة، كفر وخرج عن دائرة الإسلام وحُشر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة " (78) .

وقال الشوكاني -رحمه الله-: " اعلم أنه قد اتفق من يُتدُّ به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام وأنها كالقرآن في تحليل الحلال، وتحريم الحرام " (79) .

وقال -رحمه الله-: " والحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام " (80) .

ويقول المعلمي اليماني -رحمه الله-: " فأما منزلة السنة من جملة الدين، فلا نزاع بين المسلمين في أن ما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من أمر الدين فهو ثابت عن الله - عز وجل - ونصوص القرآن في ذلك كثيرة، منها: (من يُطع الرسول فقد أطاع الله) (81)، وكلُّ مسلم يعلم أن الإيمان لا يحصل إلا بتصديق

وقال مالك -رحمه الله-: "لا تعارضوا السنة وسَلِّمُوا لها " (64) .

وقال الشافعي -رحمه الله-: " وليس يخالف الحديث القرآن، ولكن حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يبين معنى ما أرادَ خاصا وعاما، وناسخا ومنسوخا، ثم يلزم الناس ما سنَّ بفرض الله، فمن قبل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعن الله قبل " (65) .

وقال -رحمه الله-: " ولا أعلم من الصحابة ولا من التابعين أحدا أخبر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا قبلَ خبره وانتهى إليه، وأثبت ذلك " (66) .

وقال أحمد بن حنبل -رحمه الله-: " السنة عندنا آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، والسنة تفسير القرآن، والسنة دلائل القرآن " (67) .

وقال ابن قتيبة -رحمه الله-: " فلا خلاف في إجماع العلماء على اعتبار السنة المصدر التشريعي الثاني بعد كتاب الله تعالى القرآن الكريم " (68) .

وقال ابن عبد البر -رحمه الله-: " أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شردمة لا تُعدُّ خلافا " (69) .

وقال ابن القيم - رحمه الله- في معرض تفسيره لقوله تعالى: (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله وإلى الرسول) (70): " الناس أجمعوا أن الرد إلى الله - سبحانه - هو الرد إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - نفسه في حياته وإلى سنته بعد مماته " (71) .

وقال العلاني -رحمه الله-: " العلماء متفقون في كل عصر على التمسك في إثبات الأحكام بآيات القرآن العظيم، وأحاديث السنة على من وجد في زمانهم، ومن

الوجه الثاني: أنّ الصحابة -رضوان الله عليهم - كتبوا الكثير من الكتب أمامه - صلى الله عليه وسلم - وهو - صلى الله عليه وسلم - يراهم ويقرهم على ذلك. فعن عبد الله بن عمرو، قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - بشرّ يتكلم في الغضب، والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله - صلى الله عليه وسلم، فأوماً بأصبعه إلى فيه، فقال: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق" (90).

ثانياً: قولها: أن السنة "جمعها بشرٌ بعد وفاتهم [أي: بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم] بفرون نقلا عن بشر وصحّحها بشر في كتاب بشر وليس في كتاب الله " قول مردود من وجهين:

الوجه الأول: أنه قد "بدأت كتابة الحديث منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم بصورة خاصة ... فالسنة لم تبق مهملة طوال القرن الأول ... وإنما كانت تكتب كتابة فردية في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين، وحفظت في الكرايس والصحف بجانب حفظها في الصدور، حيث كانت توجد بعض الصحائف التي شاركت الصدور في حفظ السنة، ومن بين هذه الصحائف صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص التي تسمى بالصادقة؛ لأنه كتبها عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم مباشرة (91)، وهي تشمل على ألف حديث، وكان لسعد بن عبادة الأنصاري صحيفة، ولسمرة بن جندب صحيفة، والصحيفة التي دونت فيها حقوق المهاجرين والأنصار واليهود وعرب المدينة. وكان لجابر بن عبد الله الأنصاري صحيفة، ولأنس بن مالك صحيفة كان يبرزها إذا اجتمع الناس، ولهمام بن منبه صحيفة تسمى الصحيفة الصحيحة رواها عن أبي هريرة، وكان ابن عباس معروفا بطلب

الرسول فيما بلغه عن ربه، وقد بلغ الرسول بسنته كما بلغ كتاب الله عز وجل " (82).

وقال مناع القطان - رحمه الله -: السنة " وحي من الله أوحى إلى جبريل، ثم إلى محمد - صلى الله عليه وسلم - بالمعنى، فعبر عنه رسول الله بعبارة (وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى) (83)، ولذا جازت رواية السنة بالمعنى لعارف بما لا يحيل المعاني دون القرآن" (84).

الدليل من المعقول:

أنه لا يشك عاقل في أنّ حفظ الكتاب لا يتم إلا بحفظ السنة. فالسنة تفسر ما تضمنه القرآن الكريم، وتوضح ما جاء مبهما (85)، وتفصل ما جاء مجملا (86)، وتقيد ما جاء مطلقا (87)، بل وتقرر أحكاما سكت عنها القرآن الكريم؛ أي: أنها استقلت بأحكام لم يتحدث عنها القرآن الكريم (88). وبذا يتقرر أن حفظ السنة من حفظ الكتاب.

المبحث الثالث

مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى بأنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط، وأنّ السنة النبوية المطهرة ليست من الوحي

سبقت الإشارة إلى أنّ الكاتبة الصحفية نهى الشرنوبى قد استندت - في دعواها بأنّ الوحي يقتصر على القرآن الكريم فقط - إلى العديد من الأدلة. وهذه الأدلة يجرى مناقشتها على النحو الآتي:

أولاً: قولها: " أنّ " لم يجمع أحد من الصحابة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم " قول مردود من وجهين:

الوجه الأول: أنه كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - عدد من الكُتّاب يكتبون له القرآن الكريم، وكتبوا له كثيرا من السنة النبوية، وكتبه - صلى الله عليه وسلم - إلى الملوك والحكام يدعوهم إلى الإسلام شائعة، ومن أشهرها كتابه إلى قيصر الروم، ونص هذا الكتاب في صحيح البخاري (89).

فلا يعني أن غيره باطل بالضرورة. فإنما مراده تأكيد صدق هذا الكتاب فحسب.

الوجه الثالث: أن " سلسلة الحفظ والصيانة [لسنة] متصلة لم يتطرق إليها الانقطاع، فلا يصح أن يتطرق إليها الشك، أما ما دُسَّ على السنة من كذب فقد تصدى له العلماء وبينوه بما لا يترك مجالاً للشك " (101).

الوجه الرابع: مع التسليم بأن الأئمة بشر يصيبون ويخطئون، إلا أن العصمة قد ثبتت لمجموع الأمة. فالأمة لا تجتمع على باطل. وقد اتفقت الأمة على أن كتب البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنن المعتمدة هي أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلقتها الأمة بالقبول. يقول النووي-رحمه الله-: " اتفق العلماء - رحمهم الله- على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول " (102).

ويقول ابن تيمية-رحمه الله-: " وأما كتب الحديث المعروفة: مثل البخاري ومسلم، فليس تحت أديم السماء كتابٌ أصحُّ من البخاري ومسلم بعد القرآن، وما جُمع بينهما؛ مثل الجمع بين الصحيحين للحَمِيدِي ولعبد الحق الإشبيلي، وبعد ذلك كتب السنن؛ كسنن أبي داود، والنسائي، وجامع الترمذي، والمسند؛ كمسند الشافعي، ومسند الإمام أحمد، وموطأ مالك " (103). ويقول الشوكاني-رحمه الله-: " فقد أجمع أهل هذا الشأن [أي: علماء الدين] أن أحاديث الصحيحين، أو أحدهما كلها من المعلوم صدقه، المُتَلَقَى بالقبول، المُجَمَّع على ثبوته. وعند هذه الإجماعات تندفع كل شبهة، ويزول كل تشكيك " (104).

رابعاً: استدلالها بقوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون) (105) على أن الله تعالى " تعهد ... بحفظ القرآن فقط" حجة عليها وليس لها من وجهين:

العلم، وبعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم- كان يسأل الصحابة ويكتب عنهم. وكانت تلك الصحف والمجاميع تحتوي على العدد الأكبر من الأحاديث التي دونت في القرن الثالث " الهجري " (92).

الوجه الثاني: أن جمع الصحابة للسنة النبوية كان من أسباب حفظ الله تعالى لها كما هو الحال بالنسبة لحفظ كتابه تعالى. فقد " اشتغلت الصحابة بجمع القرآن في المُصحف، وقد وعد الله تعالى بحفظه، ما حَفِظَهُ اللهُ فلا خوف عليه ... [فإن] جمعهم للقرآن كان من أسباب حفظ الله تعالى إياه، فإنه تعالى لمَّا أن حَفِظَهُ قَبِضَهُمْ لذلك " (93). " ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنته؛ بما هيا لها من أئمة العلم يحفظونها ويتناقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخليها " (94). ولذا يقول ابن الصلاح - رحمه الله-: " ولولا تدوينه [أي: الحديث] في الكتب، لُدْرَسَ (95) في الأَعْصُرِ (96) الآخرة " (97).

ثالثاً: استدلالها بقوله تعالى: (ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين) (98) في أن " أي كتاب آخر به شك ولا يُعتد به ولا يوثق فيه" وأن " كتب البخاري ومسلم وغيرهم من رواة الحديث والسيرة النبوية من الأئمة بشرٌ يخطئون ويصيبون " (99) هو استدلال غير مسلم به من وجوه كالاتي:

الوجه الأول: أن المراد بقوله تعالى: (ذلك الكتاب لا ريب فيه) التوكيد بأن القرآن الكريم مُنَزَّل من عند الله تعالى وليس من وضع البشر. قال ابن كثير - رحمه الله- في معرض تفسيره لهذه الآية الكريمة: " معنى الكلام هنا أن هذا الكتاب هو القرآن لا شك فيه أنه نزل من عند الله " (100).

الوجه الثاني: أن نفي الشك والارتباب في كتاب الله تعالى لا يلزم منه بالضرورة أن أي كتاب آخر لا يعتد به ولا يوثق فيه. فحينما يقول قائل: (هذا كتاب حق)

(لا تحرك به لسانك لتعجل به) ⁽¹⁰⁹⁾؛ أي: بالقرآن ... ثم قال تعالى: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ)؛ أي: في صدرك، (وقرآنه)؛ أي: تقرأه، (فإذا قرآناه)؛ أي: إذا تلاه عليك الملك عن الله تعالى، (فاتبع قرآنه)؛ أي: فاستمع له ثم اقرأه كما أقرأك، (ثم إن علينا بيانه)؛ أي: بعد حفظه وتلاوته نُبيئُكَ لك ونوضحُكَ وتُلهمُكَ معناه على ما أردنا وشرعنا " ⁽¹¹⁰⁾. ويوضح ذلك ابن حزم-رحمه الله- بقوله " فأخبر تعالى أن بيان القرآن عليه - عز وجل - ، وإذا كان عليه، فبيانه من عنده تعالى، والوحي كله متلوه وغير متلوه، فهو من عند الله عز وجل " ⁽¹¹¹⁾.

سادسا: استشهادها بقوله تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) ⁽¹¹²⁾ في " أن أي كتاب آخر ليس من عند الله فيه اختلافا كثيرا " في أن الله تعالى تعهد بحفظ القرآن فقط يجاب عنه من وجهين كالآتي:

الوجه الأول: أن الآية الكريمة ليس فيها ما يدل على أن الله تعالى تعهد بحفظ القرآن الكريم دون السنة المطهرة. فما تدل عليه الآية الكريمة هو أن الله تعالى حفظ القرآن الكريم من الاختلاف والتناقض وفي ذلك دلالة على أنه منزل من عند الله تعالى، ولو كان من عند غير الله تعالى لاعتراه ما يعترى غيره - من الكتب التي وضعها البشر - من التناقض والتبديل والتحريف. يقول ابن كثير-رحمه الله - في معرض تفسيره لهذه الآية: " يقول تعالى أمرا لهم بتدبر القرآن ونهايا لهم عن الإعراض عنه وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، ومُخْبِرًا لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب ولا تعارض لأنه تنزيل من حكيم حميد فهو حق من حق " ⁽¹¹³⁾.

الوجه الثاني: أن السنة المطهرة هي من عند الله تعالى أيضا، ولذا يلزمها ما يلزم القرآن الكريم من الحفظ من الاختلاف والاضطراب والتغيير.

الوجه الأول: أن السنة داخلة في معنى الذكر بالتضمن لأنها شارحة ومفسرة له. لذا فإن حفظ الكتاب يستوجب حفظها.

الوجه الثاني: أن الله تعالى تكفل بحفظ الشريعة كلها - قرآنا وسنة - كما يدل عليه قوله تعالى: (يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون) ⁽¹⁰⁶⁾؛ فنور الله: شرعه الذي ارتضاه لعباده. يقول ابن كثير-رحمه الله- في تفسيره لهذه الآية: " يقول تعالى: يريد هؤلاء الكفار من المشركين وأهل الكتاب أن يطفئوا نور الله أي: ما بُعث به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الهدى ودين الحق بمجرد جدالهم واقترائهم " ⁽¹⁰⁷⁾.

خامسا: استدلالها بقوله تعالى: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ، فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ) ⁽¹⁰⁸⁾ في أن الله تعالى " تعهد ... بجمع القرآن فقط" يعد استدلالا في غير محله من وجهين:

الوجه الأول: أن الآية الكريمة ليس فيها ما يشير - تصريحاً أو تلميحاً - إلى أن الله تعالى تعهد بحفظ القرآن الكريم فقط دون السنة. بل الأمر على خلاف ذلك، فإن حفظ القرآن الكريم يستلزم حفظ السنة لأنها شارحة ومفسرة له.

الوجه الثاني: أن المراد من جمع القرآن الكريم في الآية الكريمة هو تيسير حفظه في صدر النبي صلى الله عليه وسلم. يقول ابن كثير - رحمه الله- في تفسير هذه الآية: " هذا تعليم من الله - عز وجل - لرسوله - صلى الله عليه وسلم- في كيفية تلقّيه الوحي من الملك، فإنه كان يبادر إلى أخذه ويُسابقُ الملك في قراءته، فأمره الله - عز وجل - إذا جاءه الملك بالوحي أن يستمع له، وتكفل الله أن يجمعه في صدره، وأن يبصره لأدائه على الوجه الذي ألقاه عليه، وأن يفسره ويوضحه له. فالحالة الأولى جمعه في صدره، والثانية تلاوته والثالثة تفسيره وإيضاح معناه. ولهذا قال تعالى:

فيه دليل على المطلوب. فالمراد بقوله تعالى: (فبأي حديث بعده يؤمنون) إظهار التحدي والإعجاز؛ "أي: إن لم يُصدّقوا بالقرآن الذي هو المعجزة والدلالة على صدق الرسول -عليه السلام- فبأي شيء يُصدّقون" (120).

تاسعا: استشهادها بقوله تعالى: (نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين) (121). على أن الوحي يقتصر على القرآن فقط ليس فيه دليل على المطلوب لأن قوله تعالى: (بما أوحينا إليك هذا القرآن) لا ينافي أن الله تعالى قد أوحى إلى -رسوله صلى الله عليه وسلم- خلاف القرآن، وهو السنة. ويدل على ذلك قوله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإننا له لحافظون) (122)؛ فالذكر - في الآية الكريمة- يشمل القرآن والسنة، فكل منهما وحي من عند الله تعالى. يقول ابن حزم-رحمه الله- معلقا على هذه الآية: "والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه- صلى الله عليه وسلم- من قرآن أو سنة وحي يبين بها القرآن" (123).

عاشرا: استشهادها بقوله تعالى: (إن الذين كفروا بالذكر لما جاءهم، وإنه لكتاب عزيز، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) (124) في أن الله تعالى "تعهد ... بجمع القرآن فقط دون السنة" ليس فيه دليل على المطلوب بل فيه دليل على خلافه من وجهين:

الوجه الأول: أن حفظ الكتاب يتطلب حفظ السنة بالضرورة لأنها مبينة له.

الوجه الثاني: أن المراد بقوله تعالى: (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه)؛ "أي: لا يكذبه شيء مما أنزل الله من قبل ولا ينزل من بعده يُبطله وينسخه" (125)، وهذا ينطبق على السنة أيضا؛ فلا يكذبها شيء مما أنزل الله تعالى.

سابعا: قولها: "أن من روى ونقل وجمع وصحح عن الرسول - صلى الله عليه وسلم- بشر يُخطئون والرسول - صلى الله عليه وسلم- نزل عليه الوحي بالقرآن ولذا يمكن أن يخالف في أحاديثه وسنته الصحيحة آيات الله تعالى في القرآن" قول مردود من ثلاثة وجوه على النحو الآتي:

الوجه الأول: أن من روى ونقل وجمع عن النبي صلى الله عليه وسلم هم الصحابة- رضوان الله عليهم - والصحابة كلهم "عدول وهم خير القرون، وما من شك فيما كانوا عليه في العهد الأول من المنزلة العالية في الحفظ والضبط" (114). وقد سار الصحابة- رضوان الله عليهم "على طريق التثبيت من الراوي والمروي، فما اطمأنوا إليه قبلوه وما لم يطمئنوا إليه طلبوا عليه شاهدا، وما لم تقم البينة على صدقه رده، وكان تثبتهم قائما على ميزان النقد العلمي الصحيح ... وقد سار على سنة التثبيت التابعون ومن جاء بعدهم وعُتوا بالأسانيد والنقد العلمي الدقيق" (115).

الوجه الثاني: أن "الصحابة الذين أذن لهم بالكتابة [جمعوا] عددا كبيرا من الأحاديث، وهي أحاديث كلها صحيحة؛ لأن الكذب أو الوضع لم يكن لهما ظهور آنذ ... وكان الصحابة حريصين كل الحرص على سماع الأحاديث من رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، ويصدقون في ذلك بحيث لا يفوتهم شيء، لدرجة أن أحدهم كان يتناوب مع الآخر حتى لا يفوت أحدهم شي من السنن" (116).

الوجه الثالث: "أن أهل العلم مجمعون على أن السنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله" (117). قال ابن حزم- رحمه الله-: "ليس في الحديث الذي صحَّ شيء يخالف القرآن" (118).

ثامنا: استشهادها بقوله تعالى: (فبأي حديث بعده يؤمنون) (119) في أن السنة ليست من الوحي ليس

الوجه الأول: " أن الكتاب يبين أمور الدين بالنص الذي ورد فيه، أو بالإحالة على السنة التي تولت بيانه، وإلا فلو لم يكن الأمر كذلك [لتناقض ذلك] مع قوله تعالى: (وأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ) (131) " وفي ذلك يقول القرطبي-رحمه الله-: " (132).

فالرسول صلى الله عليه وسلم- مُبَيِّنٌ عن الله - عز وجل- مُرَادُهُ ممن أجمَلُهُ في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يُفصِّلُهُ " (133).

الوجه الثاني: أنه " لا سبيل إلى فهم القرآن إلا عن طريق السنة الصحيحة التي يعلم بها المفسر أسباب النزول، والظروف والمناسبات والوقائع الخاصة التي نزلت فيها آيات القرآن الكريم " (134).

ثالث عشر: قولها: " أن كتب التفسير أجمعت ... على أن قول الله تعالى: (وما ينطق عن الهوى) (135)؛ أن الله يقول: وما ينطق محمدٌ - صلى الله عليه وسلم - بهذا القرآن عن هواه ... " **يجاب عنه من وجهين**:

الوجه الأول: أن قولها: " أن كتب التفسير أجمعت " قول تعوزه الدقة لأنه ليس هناك دليل على ما زعمت الكاتبة بأنه إجماع من المفسرين على ذلك.

الوجه الثاني: إذا سلمنا جدلاً بصحة هذا الإجماع، فإن المراد هو التوكيد على حقيقة أن القرآن مُنَزَّلٌ من عند الله تعالى وليس كما يزعم المبطلون بأنه من وضع البشر.

الوجه الثالث: أن المراد بقوله تعالى: (وما ينطق عن الهوى)؛ " أي: ما يَخْرُجُ نُطْقُهُ [في أمور الدين] عن رأيه، إنما هو بوحى من الله عز وجل، لأن بعده (إن هو إلا وحي يوحى) (136) " (137). يدل على ذلك ابن حزم-رحمه الله- بقوله: " قال تعالى مخبراً عن نبيه- صلى الله عليه وسلم-: (وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى) (138)؛ فلما صح بنص القرآن أن

حادي عشر: استشهادها بقوله تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شيء) (126) في أن الكتاب حوى كل شيء من أمور الدين بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر مثل السنة ينص على حكم من أحكام الدين، وإلا لكان الكتاب مفترطاً، وهو مُحال. **يجاب عن ذلك من وجهين**:

الوجه الأول: أن المراد من الكتاب في الآية هو اللوح المحفوظ وليس القرآن الكريم. وذلك لأن قوله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شيء) جاء بعد قوله تعالى (وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم) (127)؛ " أي الجميع علمهم عند الله، ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره " (128). فدل ذلك على أنه ليس المراد من الكتاب في الآية القرآن الكريم، بل المراد به اللوح المحفوظ، فإنه هو الذي حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات (129). قال القرطبي-رحمه الله-: " قوله تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شيء)؛ أي: في اللوح المحفوظ، فإنه أثبت فيه ما يقع من الحوادث.

الوجه الثاني: لو سلمنا جدلاً بأن المراد بالكتاب في الآية هو القرآن الكريم، فإن المعنى: " ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن؛ إما دلالةً مُبَيِّنَةً مشروحة، وإما مُجملةً يُتَلَقَّى ببيانها من الرسول - عليه الصلاة والسلام- أو من الإجماع، أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب ... فصَدَقَ خَبَرُ الله بأنه ما فرط في الكتاب من شيء إلا ذكَّره؛ إما تفصيلاً وإما تأصيلاً " (130).

ثاني عشر: قولها: أن " الله تعالى طالبنا جميعاً بالقراءة والتدبر في آيات القرآن والمسلمون ظلوا يقرأون ويفسرون القرآن قبل جمع الأحاديث ... " **أي: أن الكاتبة ترى بأن القرآن ليس في حاجة إلى الحديث لفهمه وتفسيره، وهذا مردود ويجب عنه من وجهين على النحو الآتي**:

النقل عن النبي - صلى الله عليه وسلم ... فلا بد من الرجوع إلى الحديث ضرورة " (143).

الوجه الثاني: قولها أن " المسلمون ... يُصَلُّون ويصومون ويُزَكُّون وَيَحْجُّون ... من خلال مشاهدتهم لغيرهم من المسلمين " قول غير مسلم به لأن تعلم العبادات لا يقوم على المشاهدة فحسب، بل يتطلب - قبل ذلك - معرفة ماهية هذه العبادات، ومعرفة أركانها، وواجباتها، وسننها، وشروط صحتها ومبطلاتها. ولا يتسنى الحصول على هذه المعرفة التفصيلية إلا بالرجوع إلى السنة. ولو اقتصر تعلم العبادات على مجرد المشاهدة - كما فهمت الكاتبة -، لما تسنى للمسلم تعلم الأقوال المخصوصة التي تتفرد بها كل عبادة. فهذه الأقوال لا تخضع للمشاهدة، وبالتالي سيتعذر تحصيلها.

الوجه الثالث: أن استشهادها بقوله تعالى: : (أرنا مناسكنا) (144)؛ ليس فيه دليل على المطلوب لأن المراد بقوله تعالى (أرنا مناسكنا) (145)؛ أي: " عَلِمْنَاها " (146)؛ أي: عَلِمْنَا كيف نُؤدي شعائر الحج (147).

وتعلم المناسك لا يقتصر على التعليم العملي من خلال النموذج فحسب - كما فهمت الكاتبة -، وإنما يتطلب تعليماً نظرياً - قبل ذلك - يتعرف المتعلم من خلاله على مفهوم المنسك وخطوات أدائه، ومضمون كل خطوة. فالتعليم العملي الذي يقوم على النمذجة من جانب المعلم والملاحظة والتقليد من جانب المتعلم يأتي كمرحلة تالية لترسيخ ما تم تعلمه. ولو اقتصر الأمر على التعليم العملي للمناسك دون فهم لها، لكان أداء العبادة أشبه بحركات آلية لا معنى لها.

الخاتمة

استهدفت الدراسة بيان مدى صحة الدعوى التي ذهبت إليها الكاتبة الصحفية نهي الشرنوبى بشأن مسألة أن الوحي الذي أوحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه

كلامه عليه السلام وحي كل حَرَمٍ بلا شك تحريف الوحي، وإحالتة كما حرم ذلك في الوحي المتلو الذي هو القرآن " (139). وقال القرطبي - رحمه الله - في معرض تفسيره لهذه الآية: " وفيها أيضا دلالة على أن السنة كالوحي المنزَّل في العمل " (140).

رابع عشر: قولها أن " المسلمون ... يُصَلُّون ويصومون ويُزَكُّون وَيَحْجُّون قبل جمع أحاديث البخاري ومسلم ... من خلال مشاهدتهم لغيرهم من المسلمين " (141). واستشهادها على ذلك بقوله تعالى: (أرنا مناسكنا) (142)؛ في أن المناسك تُرى " **يجاب عنه من وجوه ثلاثة كالآتي:**

الوجه الأول: مع التسليم بأن المسلمين كانوا يُصَلُّون ويصومون ويُزَكُّون وَيَحْجُّون قبل جمع أحاديث البخاري ومسلم، إلا أن هذا لا يعني أن السنة لم تكن موجودة قبل ذلك. فقد سبقت الإشارة إلى أن أكثر السنة جرى كتابته في العهد النبوي، وما لم يكتب جرى حفظه في الصدور حفظاً لا تشوبه شائبة. وما كان يتسنى لأحد - كائناً من كان - أداء الفرائض على النحو الذي افترضه الله تعالى إلا بالرجوع إلى السنة. وفي ذلك يقول ابن حزم - رحمه الله -: " ونسأل قائلُ هذا القول الفاسد: في أيِّ قرآنٍ وَجَدَ الظُّهَرُ أربعَ رَكَعَاتٍ، وأنَّ المغرب ثلاث رَكَعَاتٍ، وأنَّ الركوع على صفة كذا، والسجود على صفة كذا، وصفة القراءة والسلام، وبيان ما يُجْتَنَّبُ في الصوم، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة، والغنم والإبل والبقر ... وبيان أعمال الحج ... وقطع السارق، وصفة الرضاع المُحَرَّم، وما يَحْرُمُ من المأكَلِ وصفتا الذبائح والضحايا، وأحكام الحدود، وصفة وقوع الطلاق، وأحكام البيوع ... وسائر أنواع الفقه، وإنما في القرآن جملٌ لو تُركنا وإياها لم ندر كيف نعمل فيها، وإنما المرجوع فيها إليه في كل ذلك،

أمور الدين بالنص الذي ورد فيه، أو بالإحالة على السنة التي تولت بيانها، كما أنه لا سبيل إلى فهم القرآن إلا عن طريق السنة الصحيحة

وبناءً على ما أسفرت عنه الدراسة من نتائج، توصي الدراسة بتبصير الأفراد بأن السنة من الوحي الذي أوحاه الله تعالى إلى رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن أنّ السنة النبوية تعد المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى، وعدم الانخداع بالدعاوى التي تظهر بين الحين والآخر للتشكيك في السنة المطهرة.

الهوامش

- (1) سورة آل عمران، الآية: 102.
- (2) سورة النساء، الآية: 1.
- (3) سورة الأحزاب، الآية: 70.
- (4) الألباني، صحيح الترغيب، والترهيب، خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، ط1، ص3.
- (5) انظر نص المقال، وبيانات النشر، ملحق الدراسة ص 36.
- (6) ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج15، باب: و-ي، فصل: الواو، ص379-381.
- (7) مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ط3، ج1، ص29.
- (8) مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ط3، ج1، ص32.
- (9) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص19.
- (10) ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج13، باب: النون، فصل: السين المهملة، ص225-226.
- (11) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط، ج1، ص5.
- (12) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط، ج1، ص5.
- (13) سورة البقرة، الآية 2.
- (14) نهى الشرنوبلي، " الأحاديث التي تتعارض مع القرآن " مقال منشور بصحيفة الأهرام المصرية بتاريخ: الأربعاء (24) من ذي القعدة (1438هـ) - (16) أغسطس (2017م)، العدد (47735)، السنة (141).

وسلم يقتصر على القرآن الكريم فقط وأنّ السنة النبوية ليست من الوحي. كما استهدفت بيان مدى دلالة الأدلة التي استندت إليها للتدليل على صحة دعاوها. وأسفرت الدراسة عن العديد من النتائج أهمها:

أولاً: أنّ الدعوى بأن السنة ليست من الوحي يكذبها ما أجمعت عليه الأمة - سلفاً وخلفاً - من أنّ الوحي يشتمل على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ومن أنّ السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع بعد كتاب الله تعالى.

ثانياً: أنّ الادعاء بأنّه لم يجمع أحد من الصحابة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم لا أساس له من الصحة لأنه كان لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - عدد من الكُتّاب يكتبون له القرآن الكريم، وكتبوا له كثيراً من السنة النبوية.

ثالثاً: أنّ الادعاء بأنّ الله تعالى تعهد بحفظ القرآن الكريم فقط- دون السنة - لا وجه له من الصحة لأنّ الله تعالى تكفل بحفظ الشريعة كلها قرآناً وسنة. وجمع الصحابة للسنة النبوية كان من أسباب حفظ الله تعالى لها كما هو الحال بالنسبة لحفظ كتابه تعالى.

رابعاً: أنّ الادعاء بأنّ من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم هم بشر يصيبون ويخطئون للتشكيك في رواة السنة من الصحابة ادعاء باطل لأنّ الصحابة كلهم عدول وهم خير القرون، وما من شك فيما كانوا عليه في العهد الأول من المنزلة العالية في الحفظ والضبط باتفاق الأمة.

خامساً: أنّ الادعاء بأنه لا يوجد كتاب يعتد به ويوثق فيه -خلاف القرآن- للطعن في كتب السنة ادعاء باطل. وذلك لأنّ الأمة قد اتفقت على أنّ كتب البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنن المعتمدة هي أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلقتها الأمة بالقبول.

سادساً: أنّ الادعاء بأنّ القرآن قد حوى كل شيء وأنه ليس بحاجة إلى السنة ادعاء مكذوب لأنّ الكتاب يبين

- (15) سورة الحجر، الآية 9.
- (16) سورة القيامة، الآيات 17-19.
- (17) سورة النساء، الآية 82.
- (18) سورة المرسلات، الآية 50.
- (19) سورة يوسف، الآية 3.
- (20) سورة فصلت، الآيتان 41-42.
- (21) سورة الأنعام، من الآية 38.
- (22) سورة القمر، الآية 22.
- (23) سورة النجم، الآية 3.
- (24) سورة النجم، الآية 4.
- (25) نهي الشرنوبى، " الأحاديث التي تتعارض مع القرآن " مقال منشور بصحيفة الأهرام المصرية بتاريخ: الأربعاء (24) من ذي القعدة (1438هـ) - (16) أغسطس (2017م)، العدد (47735)، السنة (141).
- (26) سورة البقرة، من الآية 128.
- (27) سورة البقرة، الآية 128.
- (28) سورة آل عمران، الآية 164.
- (29) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، 3، ج1، ص7.
- (30) سورة النساء، من الآية 59.
- (31) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج5، ص261.
- (32) سورة النساء، الآية 65.
- (33) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ط3، ج10، ص128.
- (34) سورة النحل من الآية 44.
- (35) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، د. ط.، ج1، ص121.
- (36) سورة الحشر، من الآية 7.
- (37) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط.، ج1، ص12.
- (38) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط.، ج1، ص19.
- (39) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط.، ج1، ص19.
- (40) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج18، ص17.
- (41) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط.، ج1، ص4.
- (42) أخرجه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط.، ج4، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، الحديث رقم (4604)، ص200، والألباني، صحيح، وضعيف سنن أبي داود، د. ط.، ج1، ص120.
- (43) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص96.
- (44) قوله صلى الله عليه وسلم: " على أريكته؛ أي: على سريره المزين بالخلل والأثواب في قبة أو بيت كما للغروس؛ يعني الذي لزم البيت وقعد عن طلب العلم. قيل: المراد بهذه الصفة الترقئة والدعة كما هو عادة المتكبر المتجبر القليل الاهتمام بأمر الدين. يراجع: الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص245.
- (45) قوله صلى الله عليه وسلم: (أو أكثر)؛ " أي: بل أكثر. قال المظهر: (أو أكثر) ليس للشك، بل إنه عليه الصلاة والسلام لا يزال يزداد علماً طَوْراً بعد طَوْراً، إلهاماً من قِبَل الله، ومُكاشفة لحظةً فلحظة. فكُوشِفَ له أن ما أُوتِيَ من الأحكام غير القرآن مثله، ثم كُوشِفَ له بالزيادة متصلاً به ". يراجع: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص250.
- (46) قوله صلى الله عليه وسلم: (وإن الله - عز وجل - لم يُحِلْ لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بائنين، ولا ضرب نسائهم، ولا أكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم)؛ " يعني أهل الذمة الذين قبلوا الجزية ... والحاصل عدم التعرض لهم بايذائهم في المسكن والأهل والمال إذا أعطوا الجزية، وإذا أبوا عنها انتقصت ذمتهم، وحل دمهم، ومأثمهم، ونساؤهم، وصاروا كأهل الحرب ". يراجع: الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص250.
- (47) أخرجه أبو داود في سننه، وقال الألباني: ضعيف. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط.، ج3، كتاب: الخراج، والإمارة، والفيء، باب: في تعشير أهل الذمة إضاً اختلفوا بالتجارات، الحديث رقم (3050)، ص170، والألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، د. ط.، ج1، ص2.
- (48) الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص250.
- (49) قوله صلى الله عليه وسلم: " لا ألفين من الإلفاء؛ أي: لا أجدن " أحذكم"، وهو كقولك: لا أرى نيك ها هنا؛ نهي نفسه أن تراهم على هذه الحالة. والمراد نهيهم عن هذه الحالة على

ط، ج4، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، الحديث رقم (2657)، ص331.

(59) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص5.

(60) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص5.

(61) جَلَّ: عَظَّمَ. يراجع: الرازي، مختار الصحاح، ط5، ج1، باب: الجيم، ص59.

(62) المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، د. ط، ج7، ص349.

(63) التهانوي، مقدمة إعلاء السنن، د. ط، ج21، ص58.

(64) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص49.

(65) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط3، ج1، ص22.

(66) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص23.

(67) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص46.

(68) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ط2، ج1، ص11.

(69) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، د. ط، ج1، ص2.

(70) سورة النساء، من الآية 59.

(71) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ط1، ج1، ص39.

(72) العلائي، تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم، ط1، ص397.

(73) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص51.

(74) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص97.

(75) قال البيهقي-رحمه الله:- " ومعنى ذلك أنَّ السنة مع الكتاب أقيمت مقام البيان عن الله ". يراجع: السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص30.

(76) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص97.

سبيل المبالغة. يراجع: الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص245.

(50) (لا ندري)؛ أي: لا نعلم غير القرآن ولا نتبع غيره. يراجع: الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص246.

(51) (اتبعناه)؛ " يعني: وما وجدنا في غيره [أي: في غير كتاب الله] لا نتبعه. أي: وهذا أمرٌ الذي أمرَ به عليه الصلاة والسلام أو نهي عنه لم نجد في كتاب الله فلا نتبعه ". يراجع: الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص246.

(52) أخرجه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط، ج4، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، الحديث رقم (4604)، ص200، والألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، د. ط، ج1، ص120.

(53) الهروي، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، ج1، ص246.

(54) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، د. ط، ج1، ص5.

(55) قوله صلى الله عليه وسلم: (نَضَرَ اللهُ امْرَأً): " النَّضْرَةُ: الحُسْنُ والرَّوْنُقُ ... والمعنى حَصَّهُ اللهُ بالبهجة والسرور لما رُزِقَ بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونِعَمِهِ في الآخرة حتى يُرى عليه رونق الرخاء والنَّعْمَةِ، ثم قيل إنه إخبارٌ يعني: جَعَلَهُ ذا نُضْرَةٍ، وقيل دعاءٌ له بالنُّضْرَةِ وهي البهجة والبهاء في الوجه من أثر النَّعْمَةِ ". يراجع: المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، د. ط، ج7، ص348.

(56) قوله صلى الله عليه وسلم: (فَأَدَاهُ كَمَا سَمِعَهُ)؛ " أي من غير زيادةٍ ونقصان، وخصَّ مُبَلِّغَ الحديث كما سَمِعَهُ بهذا الدعاء لأنه سَعَى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه بالدعاء بما يناسبُ حاله ". يراجع: المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، د. ط، ج7، ص349.

(57) قوله صلى الله عليه وسلم (فَرَبٌّ مُبَلِّغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)؛ " أي: أفهمٌ لما أقول من سامعٍ مني ". يراجع: المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، د. ط، ج7، ص348-349.

(58) رواه الترمذي من حديث عبد الله بن مسعود، وقال: " هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ". يراجع: الترمذي، سنن الترمذي، د.

(87) قد يأتي في القرآن نصّ مطلق، فتأتي السنة وتقيده هذا الإطلاق كما هو الحال في قوله تعالى: (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) (سورة المائدة، الآية 38). فهذه الآية جاءت بأمر قطع يد السارق، لكنها لم تبين مفهوم السرقة، أو شروطها، أو النصاب الذي يُحد في السارق. فجاءت السنة وبينت ذلك كما جاء في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عائشة، قالت: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقطعُ السارق في رُبْع دينارٍ فصاعداً) (ج3، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، الحديث رقم 1684، ص1312). فالحديث حدد النصاب الذي تُقطع به يد السارق وهو ألا يقل عن ربع دينار.

(88) قد تستقل السنة النبوية بأحكام سكت عنها القرآن الكريم كتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. فليس لأحد أن يتزوج المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها في عقد واحد. فهذا الحكم استقلت به السنة في قوله - صلى الله عليه وسلم -: (لا يُجمَعُ بين المرأة وعمّتها، ولا بين المرأة وخالتها) (رواه البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ج7، كتاب النكاح، باب لا تُكْحُ المرأةُ على عمّتها، الحديث رقم 5109، ص12).

(89) ينظر: البخاري، صحيح البخاري، ط1، ج1، كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم (7)، ص8.

(90) رواه أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح. يراجع: أبو داود، سنن أبي داود، د. ط.، ج3، كتاب: العلم، باب: ما جاء في كتاب العلم، الحديث رقم (3646)، ص318، والألباني، صحيح وضعيف سنن أبي داود، د. ط.، ج1، الحديث رقم (3646)، ص2.

(91) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: "الصادقةُ البغدادية، تقييد العلم، د. ط.، ج1، ص84.

(92) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط.، ج1، ص28.

(93) الفخر الرازي، مفاتيح الغيب، ط3، ج19، ص123.

(94) مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط3، ج1، ص157.

(77) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص97.

(78) السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط3، ج1، ص5.

(79) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص96.

(80) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ط1، ج1، ص97.

(81) سورة النساء، من الآية 80.

(82) المعلمي اليماني، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، د. ط.، ج1، ص21.

(83) سورة النجم، الآيتان 3، 4.

(84) مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، ط3، ج1، ص32.

(85) السنة تفسر ما تضمنه القرآن الكريم، وتوضح ما جاء مبهما كما هو الحال لما نزلت: (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) (سورة الأنعام، من الآية 82) شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: "وئينا لا يظلم نفسه؟" فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: (يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلمٌ عظيم) (سورة لقمان، الآية 13) " (رواه مسلم في صحيحه من حديث عب الله بن مسعود، ج1، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإحلاصه، الحديث رقم 124، ص114). حيث فهم الصحابة - رضوان الله عليهم - أنّ أي ظلم يَحرم الإنسان من دخول الجنة، فبيّن لهم النبي صلى الله عليه وسلم أن المراد بالظلم في الآية هو الشرك، وبهذا التفسير والتوضيح من النبي صلى الله عليه وسلم، فهم الصحابة - رضوان الله عليهم - المراد من الآية.

(86) السنة تفصّل ما جاء مجملا كما هو الحال بالنسبة للصلاة. فقد فرض الله تعالى الصلاة على المؤمنين، كما في قوله تعالى: (وأقيموا الصلاة) (سورة الأنعام، من الآية 72)، ولكن القرآن الكريم لم يبين مواقيتها، ولا عدد ركعاتها، ولا كيفيتها. فبين النبي صلى الله عليه وسلم - ذلك ثم قال: (صلُّوا كما رأيتموني أصلي) (رواه البخاري في صحيحه من حديث مالك بن الحويرث، ج8، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، الحديث رقم (6008)، ص9.

- (95) دَرَسَ الشَّيْءُ يَذْرُبُ ذُرُوسًا: عَفَا وَانْحَى. يراجع: ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج6، باب: السين، فصل: الدال، ص79.
- (96) الْأَعْصُرُ: مفرد الْعَصْرِ، وَالْعَصْرُ: الدَّهْرُ. يراجع: ابن منظور، لسان العرب، ط3، ج4، باب: الراء، فصل: العين، ص575.
- (97) ابن الصلاح، مقدمة بن الصلاح، د. ط..، ج1، ص183.
- (98) سورة البقرة، الآية 2.
- (99) نهى الشرنوبى، " الأحاديث التي تتعارض مع القرآن " مقال منشور بصحيفة الأهرام المصرية بتاريخ: الأربعاء (24) من ذي القعدة (1438هـ) - (16) أغسطس (2017م)، العدد (47735)، السنة (141).
- (100) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج1، ص73.
- (101) مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط3، ج1، ص160.
- (102) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، ج1، ص14.
- (103) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، د. ط..، ج18، ص74.
- (104) الشوكاني، ولاية الله والطريق إليها، د. ط..، ج1، ص218.
- (105) سورة الحجر، الآية 9.
- (106) سورة التوبة، الآية 32.
- (107) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج4، ص119.
- (108) سورة القيامة، الآيات 17-19.
- (109) سورة القيامة، الآية 16.
- (110) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج8، ص286.
- (111) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، د. ط..، ج1، ص82.
- (112) سورة النساء، الآية 82.
- (113) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج2، ص321.
- (114) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط..، ج1، ص30.
- (115) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط..، ج1، ص25-26.
- (116) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط..، ج1، ص49-50.
- (117) مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط3، ج1، ص162.
- (118) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، د. ط..، ج2، ص80.
- (119) سورة المرسلات، الآية 50.
- (120) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج19، ص169.
- (121) سورة يوسف، الآية 3.
- (122) سورة الحجر، الآية 9.
- (123) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، د. ط..، ج1، ص122.
- (124) سورة فصلت، الآيتان 41-42.
- (125) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج15، ص367.
- (126) سورة الأنعام، من الآية 38.
- (127) سورة الأنعام، من الآية 38.
- (128) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ج3، ص226.
- (129) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج6، ص420.
- (130) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج6، ص420.
- (131) سورة النحل، من الآية 44.
- (132) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط..، ج1، ص39.
- (133) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج10، ص109.
- (134) أحمد عمر هاشم، كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، د. ط..، ج1، ص40.
- (135) سورة النجم، الآية 3.
- (136) سورة النجم، الآية 4.
- (137) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط2، ج17، ص85.
- (138) سورة النجم، الآيتان 3، 4.
- (139) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، د. ط..، ج2، ص88.

الفتاوى، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، د. ط، المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، المتوفي سنة (456هـ). (د. ت.). **الإحكام في أصول الأحكام**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، د. ط، بيروت، دار الآفاق الجديدة.

- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، المتوفي سنة (463هـ). **تقييد العلم**، د. ط، بيروت، إحياء السنة النبوية.

- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المتوفي سنة (275هـ). (د. ت.). **سنن أبي داود**، د. ط، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا-بيروت، المكتبة العصرية.

- الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، المتوفي سنة (666هـ). (1420هـ-1999م). **مختار الصحاح**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، بيروت-صيدا، المكتبة العصرية - الدار النموذجية.

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المتوفي سنة (911هـ). (د. ت.). **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، د. ط، دمشق، إدارة الطباعة المنيرية.

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المتوفي سنة (911هـ). (1409هـ-1989م). **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة**، ط3، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، المتوفي سنة (1250هـ). (1419هـ-1999م). **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، تحقيق: أحمد عزو عناية، تقديم: خليل الميس، وولي الدين صالح فرفور، ط1، دمشق، دار الكتاب العربي.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، المتوفي سنة (1250هـ). (د. ت.). **ولاية الله والطريق إليها**، تحقيق: إبراهيم إبراهيم هلال، د. ط، القاهرة، دار الكتب الحديثة.

- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين، المتوفي سنة (643هـ). (1406هـ-1986م). **مقدمة ابن الصلاح**، تحقيق: نور الدين عتر، د. ط، سوريا، دار الفكر، بيروت، دار الفكر المعاصر.

- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي، المتوفي سنة (463هـ). (1387هـ). **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، تحقيق:

(140) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ط2، 17، ص85.

(141) نهي الشرنوبى، " الأحاديث التي تتعارض مع القرآن " مقال منشور بصحيفة الأهرام المصرية بتاريخ: الأربعاء (24) من ذي القعدة (1438هـ) - (16) أغسطس (2017م)، العدد (47735)، السنة (141).

(142) سورة البقرة، من الآية 128.

(143) ابن حزم، **الإحكام في أصول الأحكام**، د. ط، ج2، ص79.

(144) سورة البقرة، من الآية 128.

(145) سورة البقرة، من الآية 128.

(146) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ط1، ج1، ص316.

(147) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ط1، ج1، ص316.

مراجع الدراسة

- أحمد عمر هاشم، **كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية**، د. ط، المدينة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

- الألباني، محمد ناصر الدين، المتوفي سنة (1420هـ). (1421هـ-2000م). **صحيح الترغيب، والترهيب، خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه**، ط1، الرياض: مكتبة المعارف.

- الألباني، محمد ناصر الدين، المتوفي سنة (1420هـ). (د. ت.). **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، د. ط، الإسكندرية، مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة.

- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله، المتوفي سنة (1420هـ). (د. ت.). **مجموع البخاري**، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، المتوفي سنة (256هـ). (1422هـ). **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دمشق، دار طوق النجاة.

- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحَّاك، المتوفي سنة (279هـ). (1988م). **سنن الترمذي**، تحقيق: بشار عواد معروف، د. ط، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

- التهانوي، ظفر أحمد العثماني، المتوفي سنة (1392هـ). (د. ت.). **مقدمة إعلاء السنن**، تحقيق: محمد العزازي، د. ط، بيروت، دار الكتب العلمية.

- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني، المتوفي سنة (728هـ). (1416هـ-1995م). **مجموع**

كتاب أضواء على السنة من الزلزل والتضليل والمجازفة، د. ط، بيروت، عالم الكتب، المطبعة السلفية، ومكتبتها.

- مناع بن خليل القطان، المتوفي (1420هـ). (1421هـ-م) - مباحث في علوم القرآن، ط3، القاهرة، مكتبة المعارف.

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي، المتوفي سنة (711هـ). (1414هـ). لسان العرب، ط3، بيروت، دار صادر.

- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المتوفي سنة (676هـ). (1392هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط2، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

- الهروي، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملاء القاري، المتوفي سنة (1014هـ). (1422هـ-2002م). مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، د. ط، بيروت، دار الفكر.

ملحق

الأحاديث التي تتعارض مع القرآن (2) (1)



نهى الشرنوبى

الكتاب الوحيد الذي نزل بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم هو القرآن والله هو المُشَرِّع والرسول يطاع بناء على تشريع الله أما الفروض كالصلاة والحج والزكاة شرعها الله في القرآن والرسول صلى الله عليه وسلم أوضحها للمسلمين في حياته وتواترت عنه بعد وفاته منذ عام 11 هجرياً أي قبل جمع البخاري ومسلم الأحاديث بأكثر من قرنين من الزمان حيث ولد محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه البخاري في عام 194 هجرياً وولد مسلم بن الحجاج

مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، د. ط، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية.

- العلائى، صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كَيْكَلْدِي الدمشقي، المتوفي سنة (761هـ). (1418هـ-1997م). تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم، تحقيق: علي معوض وعادل عبد الموجود، ط1، بيروت، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.

- الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين النُّيْمِي، المتوفي سنة (606هـ). (1420هـ). مفاتيح الغيب، ط3، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

- ابن قتيبة، أبو محمد بن عبد الله بن مسلم، المتوفي سنة (276هـ). (1419هـ-1999م). تأويل مختلف الحديث، ط2، بيروت، المكتب الإسلامي، مؤسسة الأشراف.

- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، المتوفي سنة (671هـ). (1384هـ-1964م). الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، القاهرة، دار الكتب المصرية.

- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، ابن قيم الجوزية، المتوفي سنة (751هـ). (1411هـ-1991م). إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، المتوفي سنة (774هـ). (1419هـ). تفسير القرآن العظيم، ط1، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية.

- المباركفوري، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، المتوفي سنة (1353هـ). تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، د. ط، بيروت، دار الكتب العلمية.

- مسلم، أبو الحسن بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفي سنة (261هـ). (د. ت.). صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

- مصطفى بن حسني السباعي، المتوفي سنة (1384هـ). (1402هـ-1982م). السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ط3، دمشق-بيروت، المكتب الإسلامي.

- المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى بن علي، المتوفي سنة (1386هـ). (1406هـ-1986م). الأنوار الكاشفة لما في

(1) مقال منشور بصحيفة الأهرام المصرية بتاريخ: الأربعاء (1) من ذي الحجة (1438هـ) - (23) أغسطس (2017م)، العدد (47742)، السنة (141).

بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري في نيسابور

عام 206 هجريا .

ولكن الله تعهد بحفظ وجمع القرآن وحفظ القرآن أيام الرسول صلى الله عليه وسلم العديد من الصحابة وجمع في عهد الصحابة ولكن لم يجمع احد من الصحابة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

الله تعالى قال في كتابه عن القرآن : " ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ " وهذا يعني بوضوح أن أي كتاب آخر به شك ولا يعتد به ولا يوثق فيه والوحي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن وهو الكتاب الذي تعهد الله فقط بحفظ وجمع ما جاء به . ويتضح تعهد الله بحفظ القرآن فقط في قوله تعالى : إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ وتعهد الله كذلك بجمع القرآن فقط وهو ما يتضح في قوله تعالى : إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ .

وأكد الله لنا كذلك أن أي كتاب آخر ليس من عند الله فيه اختلافا كثيرا في قوله تعالى : أَقْلًا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ ۗ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا

لا شك أنني أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن من روى ونقل وجمع وصحح عن الرسول صلى الله عليه وسلم بشر يخطئون والرسول صلى الله عليه وسلم نزل عليه الوحي بالقرآن ولذا لا يمكن أن يخالف في أحاديثه وسنته الصحيحة آية الله تعالى في القرآن عن حد الزنا الذي هو الجلد وليس الرجم في قوله تعالى : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . ويقول الله تعالى : مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ويقول الله تعالى : "فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ

يُؤْمِنُونَ" أصدق ما جاء من معجزات بالقرآن لأنها جاءت بالقرآن كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل ولكنني لا أصدق قصصا وروايات تنسب للرسول صلى الله عليه وسلم وزوجاته والصحابة في كتب جمعها بشر بعد وفاتهم بقرون نقلا عن بشر وصححها بشر في كتاب بشر وليس في كتاب الله ويقول الله تعالى : نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ . " ويقول الله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ويقول الله تعالى : وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ويقول الله تعالى : مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ أَحَادِيثِ الدَّعَاءِ وَالتَّوَسُّلِ وَطلب الشفاعة من الأموات رواها ونقلها وجمعها وصححها بشر يخطئون ونسبت للرسول صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بقرون ولكن الوحي نزل على النبي محمد صلى الله عليه وسلم بالقرآن الذي نزلت آياته ليعتبر منها الناس أجمعين في كل زمان ومكان فالآيات لكل متدبر لا تخص قوم ولا زمان ولا مكان بعينهم والصلاة تعني الدعاء اذا الدعاء عين العبادة ولا يمكن ان تخالف أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم آيات الله التي نزلت عليه صلى الله عليه وسلم بالوحي في قوله تعالى : " وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ " وقوله تعالى : "وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ" وقوله تعالى : وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءَ ۖ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ، وقوله تعالى : وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ

وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ

وقوله تعالى : قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ وقوله تعالى : وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ وقوله تعالى : وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وقوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ الله طالبنا جميعا بالقراءة والتدبر في آيات القرآن والمسلمون ظلوا يقرؤون ويفسرون القرآن قبل جمع الأحاديث وقبل تأسيس علم الحديث وغيره من علوم الدين المستحدثة وهذا يتضح في قوله تعالى : "وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ" ومعنى كلمة (مذكر) في المعجم العربي (متدبر) ولولا العقل الذي أمرنا الله ان نتدبر به معنى الآيات لما كان التكليف والحساب في دار الآخرة لأن من يفتي لك اليوم لن يحاسب مكانك يوم القيامة وسيتبرأ منك لا محالة ودعونا نأتي بآيات من القرآن ونعقد تجربة معا ، هل تستطيع معي تدبر هذه الآيات وتلاحظ ان "شروط قصر الصلاة في السفر" جاء بعد قوله "إن خفتم" و "إن" تعني "إذا"؟! هل تستطيع تدبر سياق الآيات والتي تدل على ان شروط قصر الصلاة في السفر في آيات الله هو الخوف من فتنة الأعداء في الحرب أم لا؟!

يقول الله تعالى : وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ

أُخْرَىٰ لَمْ يَصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ. وأجمعت كتب التفسير على أن قول الله تعالى : " وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ "؛ أن الله يقول وما ينطق محمد صلى الله عليه وسلم بهذا القرآن عن هواه وقول الله تعالى " إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ " تفسر كذلك بأن الله تعالى يقول: ما هذا القرآن إلا وحي من الله يوحيه إليه. ولا يخفى عليكم أن الزكاة كان يقوم عليها وجمعها النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام عليها وجمعها الصحابة والخلفاء الراشدين وحكام الدول الإسلامية إلى أن سقطت الدولة العثمانية عام 1922م ولذا عرف المسلمون أنصبة الزكاة تواترا عن النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته والخلفاء الراشدين وحكام الدول الإسلامية عبر قرون وقرون .

ولا أخفي عليكم خبرا كذلك اذا ذكرتم أن الفروض الفعلية نتعلمها بالمشاهدة والتواتر ولذا تعلمنا جميعا الصلاة بالمشاهدة والتواتر لأنها فروض فعلية وليست قولية وهكذا صلوا الصحابة ومن بعدهم من المسلمين وكذلك الحال بالنسبة للحج ؛ وهو ما يتضح في قوله تعالى: "أَرِنَا مَنَاسِكَنَا " بالآية أي أن المناسك تشاهد وترى، وهو ما يتضح في قوله تعالى : " رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ " .